

والأصل في الأخبار أن تؤخر = وجوزوا التقديم إذ لا ضرراً

للخير من حيث التقديم والتأخير ثلاث حالات:

الأولى: التأخير عن المبتدأ، وهذا هو الأصل.

الثانية: وجوب التأخير.

الثالثة: وجوب التقديم.

أما الحالة الأولى: فإن الأصل في الخبر أن يتأخر عن المبتدأ؛ لأنه وصف له في المعنى، فاستحق التأخير كالوصف، ويجوز تقديمه على المبتدأ إذا لم يجب تأخير، ولم يجب تقديمه، نحو: محمد رسول الله، فيجوز تقديم الخبر على المبتدأ؛ إذ لا مانع من تقديمه، قال تعالى: {وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ}، وقال تعالى: {وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ}.

فتقديم الخبر في الآيتين من قبيل الجائز.

ومنه: (نائم محمد) ف نائم: خبر مقدم، ومحمد: مبتدأ مؤخر.

ومنه قولهم: مشنوء من يشنؤك، والتقدير: من يشنؤك مشنوء. والمعنى: مبعوض من يبغضك.

وكذلك يجوز أن نقول: محمد مخلص، و مخلص محمد. و: أنا كوردي، وكوردي أنا. و: نزيار أخلاقه

كريمة، وأخلاقه كريمة نزيار. و: الخير عندك، وعندك الخير.

وعليه قول الشاعر:

قَدْ ثَكَلْتُ أُمَّهُ مَنْ كُنْتُ وَاحِدَهُ = وَبَاتَ مُنْتَشِباً فِي بُرْثَنِ الْأَسَدِ

ف(من كنت واحده) مبتدأ مؤخر، و(قد ثكلت أمه) خبر مقدم.

وهذا معنى قوله: (والأصل في الأخبار ..)؛ أي: والأصل والغالب في الأخبار أن تؤخر عن مبتدأها،

وجوز النحويون التقديم إذا لم يترتب عليه فساد لفظي أو معنوي.

فمذهب البصريين أنه يجوز تقديم الخبر مطلقاً، إذا لم يحصل بتقديمه لبس.

ومذهب الكوفيين، فقليل إنه (المنع) مطلقاً، أي منع ما أجاز به البصريون، سواء أكان الخبر مفرداً، أم

جملة، جازاً ومجوراً.

والثابت عندهم (الكوفيين) أنهم يمنعون تقديم الخبر: إذا كان الخبر مفردًا، نحو: محمدٌ مخلص، فلا يقال: مخلصٌ محمدٌ. وكذلك إذا كان جملة، نحو: علي مسافرٌ أبوه، فلا يقال: أبوه مسافرٌ عليّ. ويجوز عندهم التقديم إذا كان الخبر شبه جملة: ظرفًا، أو جارًا ومجرورًا.

تأخير الخبر وجوباً

قال ابن مالك:

فامْنَعُهُ حِينَ يَسْتَوِي الْجُزْءَانِ = عُرْفًا وَنُكْرًا عَادِمَي بَيَانٍ

كذا إذا ما الفعلُ كان الخبرًا = أو قُصِدَ استعمالُهُ مُنْهَضًا

أو كان مُسْنَدًا لذي لامٍ ابْتِدَاءً = أو لازم الصدرِ كَمَنْ لي مُنْجِدًا

ذَكَرَ فِي هَذِهِ الْأَبْيَاتِ الْحَالَةَ الثَّانِيَةَ، وَهِيَ وُجُوبُ تَأْخِيرِ الْخَبَرِ وَتَقَدُّمُ الْمُبْتَدَأِ، وَذَلِكَ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ:

الأوّل: أَنْ يَكُونَ كُلُّ مِنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ مَعْرِفَةً أَوْ نَكِيرَةً صَالِحَةً لَجَعْلِهَا مُبْتَدَأً؛ لَوْجُودِ مُسَوِّغٍ، وَلَا قَرِينَةَ تُبَيِّنُ الْمُبْتَدَأَ مِنَ الْخَبَرِ، فَيُؤَخَّرُ الْخَبَرُ؛ لِئَلَّا يَلْتَبَسَ بِالْمُبْتَدَأِ لَوْ قُدِّمَ.

نحو: (زيدٌ أخوك)، فلا يجوز تقديم (أخوك) على (زيد)؛ لأنَّ القصد هو الإخبار عن زيد بالإخوة وليس العكس.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

بَنُونًا بَنُو أَبَائِنَا وَبَنَاتِنَا = بَنُوهُنَّ أَبْنَاءُ الرِّجَالِ الْأَبَاعِدِ

أي: بنو أبائنا مثل بنينا، ولا يُرادُّ العكس؛ إذ يصير المعنى: أَنَّ بَنِيهِمْ مِثْلُ بَنِي أَبْنَائِهِمْ، فَالْقَرِينَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ سَوَّغَتْ تَقْدِيمَ الْخَبَرِ (بَنُونًا)، وَتَأْخِيرَ الْمُبْتَدَأِ (بَنُو أَبْنَائِنَا).

فَقَوْلُهُ: (بَنُونًا) خَبَرٌ مُقَدِّمٌ، وَ (بَنُو أَبْنَائِنَا): مُبْتَدَأٌ مُؤَخَّرٌ؛ لِأَنَّهُ إِبْرَارٌ عَنْ أَنَّ بَنِي أَبْنَائِهِمْ مِثْلُ بَنِيهِمْ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ الْحُكْمَ عَلَى بَنِيهِمْ بِأَنَّهُمْ بَنِي أَبْنَائِهِمْ، أَيْ أَنَّ أَحْفَادَهُمْ مِثْلُ أَبْنَائِهِمْ، وَلَيْسَ أَبْنَاؤُهُمْ مِثْلُ أَحْفَادِهِمْ.

المَوْضِعُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ جُمْلَةً فِعْلِيَّةً، فَاعِلُهَا ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ يَعُودُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ، نَحْوُ: الدُّنْيَا تَفْنَى، قَالَ تَعَالَى: {اللَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ}، وَلَوْ قُدِّمَ الْخَبَرُ لَصَارَ مِنْ بَابِ الْفَعْلِ وَالْفَاعِلِ، لَا مِنْ بَابِ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ.

فَإِنْ رَفَعَ الْفِعْلُ اسْمًا ظَاهِرًا أَوْ ضَمِيرًا بَارِزًا جَازَ التَّقْدِيمُ، نَحْوُ: خَالِدٌ قَدِيمٌ وَالِدُهُ، وَالْمُحَمَّدَانِ سَافِرَا.

المَوْضِعُ الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ مُحْصُورًا فِيهِ الْمُبْتَدَأُ بِإِنَّمَا، نَحْوُ: إِنَّمَا النَّاسُ أَعْدَاءُ لِمَا يَجْهَلُونَ، أَوْ بِإِلَّا،

نَحْوُ: مَا الْكِتَابُ إِلَّا جَلِيسٌ لَا يُمَلُّ؛ قَالَ تَعَالَى: {إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ}، وَقَالَ تَعَالَى: {وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ}،

فَلَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُورَ عَلَيْهِ مَعَ (إِنَّمَا) هُوَ الْمُؤَخَّرُ، وَمَعَ (إِلَّا) مَا بَعْدَهَا، فَلَوْ قُدِّمَ لَمْ يُعْلَمْ أَنَّهُ مَقْصُورٌ عَلَيْهِ مُقَدِّمٌ، فَيُحْصَلُ لَبْسٌ.

وقد جاء التقديم مع إلا شذوذاً؛ كقول الشاعر:

فيا رب هل إلا بك النصر يُرتجى = عليهم وهل إلا عليك المعول

الأصل: وهل المعول إلا عليك. فقدّم الخبر.

الموضع الرابع: أن يكون المبتدأ مُستحقاً للتصدير؛ إمّا بنفسه أو بغيره:

فالأول كأسماء الاستفهام، نحو: **من فاتح بلاد السند؟** قال تعالى: {وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ}، وأسماء الشرط، نحو: **من يفعل الخير يجد ثوابه**، قال تعالى: {وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ}.

والثاني كالمبتدأ المقترن بلام الابتداء، نحو: **ليد كاسبه خير من يد عاطلة**، قال تعالى: {خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ}.

وإلى هذه المواضع الأربعة أشار بقوله: (فامنعهُ حين يستوي الجزآن .. إلخ).

تقديم الخبر وجوباً

ونحو عندي درهم ولي وطر = مُلتزم فيه تقدّم الخبر

كذا إذا عاد عليه مُضمّر = إمّا به عنه مُبيناً يُجبر

كذا إذا يستوجب التصديراً = كآين من علمته نصيراً

وخبر المحصور قدّم أبداً = كما لنا إلا اتباع أحمداً

ذكر في هذه الأبيات الحالة الثالثة، وهي وجوب تقديم الخبر على المبتدأ؛ وذلك في أربعة مواضع:

الأول: أن يكون المبتدأ نكرة ليس لها مسوغ إلا تقدّم الخبر، وهو ظرف أو جار ومجرور، فالأول

نحو: **بعد الضيق فرج**، قال تعالى: {وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ}، والثاني نحو: **في الإيجاز بلاغة**، قال تعالى: {لِكُلِّ أَجَلٍ

كتاب}، وإنما وجب تقديم الخبر هنا؛ لأنه لو أخر لتوهم السامع أنه صفة لا خبر؛ لأن النكرة أخرج إلى

الصفة منها إلى الخبر، ولبقي ينتظر الخبر.

فإن كان للنكرة مسوغ جاز التقديم والتأخير، نحو: **رجل عالم عندي**، **وعندي رجل عالم**، ومنه قوله

تعالى: {وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ}.

فالظرف خبر لا صفة؛ لأن النكرة لما وصفت ضعفت طلبها للظرف.

الثاني: أن يكون في المبتدأ ضمير يعود على بعض الخبر، نحو: **لمجالس العلم رؤاؤها**؛ قال تعالى: {أَمْ

على قلوب أفاها}، وإنما وجب تقديم الخبر؛ لأنه لو أخر لعاد الضمير على متأخر لفظاً ورتبةً، وهو

ممنوع هنا.

الثالث: أن يكون الخبر له صدرُ الكلام في جملته، ومما له الصدارةُ أسماءُ الاستفهام، نحو: متى

السفر؟ قال تعالى: {أَيْنَ شُرَكَائِي}.

الرابع: أن يكون الخبر محصوراً في المبتدأ بإنما أو بإلا، نحو: **إنما القائد خالدٌ**، وما الهادي إلا الله، قال

تعالى: {فَإِنَّمَا عَلَى رُسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ}، وقال تعالى: {مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ}، فلا يجوز تقديم

المبتدأ وتأخير الخبر؛ لئلا يختل الحصرُ المطلوب ويختلف المراد.

وإلى هذه المواضع الأربعة أشار بقوله: (ونحو عندي درهم .. إلخ).